

Distr.: General  
18 April 2005  
Arabic  
Original: Russian

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثامنة والثلاثون

فيينا، ٤-١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٥

مشروع اتفاقية بشأن استخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية

تجميع لتعليقات الحكومات والمنظمات الدولية

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢	..... ثانيا- تجميع التعليقات
٢	..... ألف-الدول
٢	..... ٤ - بيلاروس



## ثانياً - تجميع التعليقات

## ألف - الدول

## ٤ - بيلاروس

[الأصل: بالروسية]

[١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥]

في المادة ٤، "التعاريف"، تفادياً للتضارب في الوثائق القانونية والتقنية، يُقترح استخدام المصطلحات والتعاريف التي أُقرت في المواصفات القياسية الدولية التالية:

- ISO/IEC 2382. تكنولوجيا المعلومات - المسرد - الجزء 01: المصطلحات الأساسية. 01.01.02. البيانات: هي تمثيل للمعلومات قابل لإعادة التفسير على نحو محدد الشكل صالح للمخاطبة أو التفسير أو المعالجة؛

- [State Standard 24402-88. رسالة البيانات (الرسالة): هي بيانات ذات مدلول لغوي وصالحة للمعالجة أو الاستعمال من جانب مستعمل نظام ناء لمعالجة البيانات أو شبكة حاسوبية]؛

- ISO/IEC 2382. تكنولوجيا المعلومات - المفردات - الجزء 01: المصطلحات الأساسية. 01.01.22 - نظام المعلومات: هو نظام لمعالجة المعلومات مشفوع بموارد مؤسسية مرتبطة به، مثل موارد بشرية وتقنية ومالية، يوفر المعلومات ويوزعها

[هذه الفقرة تنطبق على صيغة النص الروسية فحسب.]

تُقترح الصياغة التالية للفقرة ٢ من المادة ١٠: "وقت تلقي الخطاب الإلكتروني هو الوقت الذي يصبح فيه قابلاً للاستخراج في حالة غير محوَّرة من جانب المرسل إليه على عنوان الكتروني."

وبغية توضيح هذا الاقتراح الأخير، يمكن النظر في الوضع الافتراضي التالي: قد يتلقى المرسل إليه الخطاب بالفعل، أي أن الخطاب قد يصل إلى خادوم العنوان الإلكتروني المعني، ولكن قد يتعذر قراءة الخطاب لعدة أسباب، منها على وجه الخصوص أن الترميز قد لا يكون متوافقاً مع النظام المعني أو أن الرسالة قد تكون محرّفة.